الفصل الأول

بين السنَّة المطهرة والحديث الشريف
رؤى ومفاهيم تنظيرية تربوية

أ.د. مصطفى رجب

السنة النبوية

من المعلوم بالضرورة أن السنة النبوية المطهرة تأتي في المرتبة الثانية بعد القرآن الكريم من حيث مصادر الفكر الإسلامي. ومن هنا نشأت الحاجة إلى العناية بعلوم السنة وبحوثها على مدى التاريخ. ومن هنا -أيضاً- جاءت مواطن غمز أعداء هذا الدين الذين أدركوا من فترة مبكرة أو مطاعنهم إذا اتجهت إلى القرآن فستبوء بالخسران لا محالة. فاتجهوا بسمومهم وأحقادهم إلى السنة النبوية بهدف التشكيك فيها مما حدا بعلماء المسلمين-في المقابل-إلى السهر المتواصل على حفظ السنة وصيانتها من الدس والغمز والطعن.

وليس هنا مجال التفصيل في هذه النقطة. ولكننا سنكتفي بالإشارة إلى أهمية السنة ومكانتها ثم نخلص إلى موقع القصة منها:

علاقة السنة بالقرآن الكريم :

للسنة من حيث علاقتها بالقرآن الكريم حالتان : إما أن تكون شارحة له ، أو تكون زائدة عليه ، فإن كانت زائدة عليه بحث العلماء في مدى اتفاق هذه الزيادة -بعد التأكد من صحتها سنداً ومتناً-مع القرآن الكريم وإذا ثبت اتفاقها مع نصوص القرآن وجب العمل بها بلا خلاف.

أما إن كانت متفقة مع القرآن ، شارحة له فإنها تسير على طرق أربع هي:

أ- أن تكون مؤكدة للقرآن :

أي يكون ما جاء فيها متفقاً مع نص قرآني صريح كقوله صلى الله عليه وسلم : "لا يحل مال امرئ مسلم إلا بطيبة من نفس" فإنه مؤكد لقوله تعالى :

{ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٖ مِّنكُمۡ ... } (النساء/من الآية٢٩)

وعلى ذلك يكون حكم تحريم أكل أموال الغير بالباطل له دليلان : من القرآن ومن السنة.

ب- أن تكون مفسرة لنص مجمل :

فالأحاديث المختلفة التي بينت تفاصيل هيئة الصلاة وأحكامها فسرت عموم قوله تعالى {وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ ... } (البقرة/من الاية٤٣)

وكذلك الحال في الصيام والزكاة والحج حيث جاءت نصوص القرآن مجملة وأخذ المسلمون تفسيرها من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم وأقواله.

ج- أن تخصص نصاً قرآنياً عاماً :

فقوله صلى الله عليه وسلم "لا يرث المسلم الكافر ولا يرث الكافر المسلم"(١) وقوله "لا يرث القاتل"(٢) جاءا لعموم قوله تعالى :

{يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِ ...} (النساء/١١)

فالنص القرآني -على ظاهره- عام يفيد طريقة توريث الأبناء. فجاءت السنة فخصصت ذلك ببيان أن ديانة الابن والأب إذا اختلفتا فلا يتوارثان، كما بينت في الحديث الثاني أن قاتل أبيه لا يرثه لأنه استعجل الشيء قبل أوانه.

د- أن تقيد نصاً قرآنياً مطلقاً :

فقوله تعالى : {وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقۡطَعُوٓاْ أَيۡدِيَهُمَا...} (المائدة /٣٨) مطلق فجاءت السنة فقيدت هذا الإطلاق وبينت أن القطع إنما يكون في اليد اليمنى ، كما أن النص مطلق لأن اليد تطلق في اللغة على الكف وعلى الساعد وعلى الذراع. فبينت السنة

---

(١) صحيح مسلم ، كتاب الفرائض ج٣ ص ١٢٣٣ عن أسامة بن زيد.

(٢) ابن ماجه (ت٢٧٣هـ) ، سنن ابن ماجه ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي ، بيروت : (دار إحياء التراث العربي .د.ت. ج٢-ص٩١٣ حديث رقم ٢٧٣٥.

أن القطع يكون من الرسغ. وقد فعل ذلك رسول الله حين أُتي بسارق فقطع يده من مفصل الكف.(١)

انفراد السنة بالتشريع :

وفيما عدا الحالات الأربع السابقة وما قد ينضوي تحتها ، تنفرد السنة النبوية بتشريع الأحكام وبيان الآداب التي يجب على المسلم الالتزام بها فمن أمثلة ذلك :

أ- ما جاء عن عائشة رضي الله عنها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : "يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب : من خال أو عم أو أخ"(٢)

ب- قوله صلى الله عليه وسلم "لا يجمع بين المرأة وعمتها ولا بين المرأة وخالتها"(٣)

ج- تحريم الذهب والحرير على الرجال .

د- تحليل ميتة البحر.

هـ- سنة صلاة الوتر.

أدلة الالتزام بالسنة :

وقد تسول النفس الأمارة بالسوء لإنسان أن يتنصل من العمل بالسنة مدعياً أن في القرآن ما يكفي المسلم، وهذا إفك عظيم لا يقول به إلا مارق من الدين للأدلة التالية :

أولاً : وضوح نصوص القرآن التي تلزم المسلم باتباع الرسول صلى الله عليه وسلم في جميع ما أمر به أو نهي عنه فمن ذلك :

١- قوله تعالى :

﴿ قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ (آل عمران/٣٢)

---

(١) صحيح البخاري ، كتاب الحدود / باب في قوله تعالى : {والسارق والسارقة} مجلد ١٢ ص ٩٦،٩٧.
(٢) السابق ، م ١ ص ١٢٠.
(٣) صحيح مسلم ، مرجع سابق ، ج ٢ ، ص ١٠٢٨.

٢- قوله تعالى :

﴿قُل إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ ...﴾ (آل عمران/٣١).

٣- قوله تعالى :

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ﴾(النساء/٥٩).

٤- قوله تعالى :

﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ..﴾ (النساء /٦٥).

٥- قوله تعالى :

﴿ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكَ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْ ۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ...﴾ (القصص /٥٠).

٦- قوله تعالى : ﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ كَىْ لَا يَكُونَ دُولَةًۢ بَيْنَ ٱلْأَغْنِيَآءِ مِنكُمْ ۚ وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴾ (الحشر/٧).

وهناك عشرات الآيات الأخرى التي تؤكد هذا المعنى وهو: وجوب اتباع ما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم.

ثانياً : وضوح نصوص السنة التي تلزم المسلم باتباعها. فمن ذلك :

١- **قوله صلى الله عليه وسلم** : "ألا إني أُوتيتُ الكتاب ومثله معه. ألا يوشك رجل شبعان على أريكته يقول : عليكم بهذا القرآن فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرِّموه. ألا وأن ما حرم رسول الله (صلى الله عليه وسلم) كما حرمها لله"(١).

(١) الدارس (ت٢٥٤هـ) ، سنن الدارس (بيروت : دار الكتب العلمية . د . ت ، المقدمة باب السنة قاضية ج١) ، ص ١١٧.

٢- قوله صلى الله عليه وسلم "إني تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً : كتاب الله وسنة نبيه"(١) .في رواية الحاكم في المستدرك .

٣- قوله صلى الله عليه وسلم "إياكم ومحدثات الأمور فإنها ضلالة. فمن أدرك ذلك منكم فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين . عضوا عليها بالنواجذ"(٢)

ثالثاً : إجماع المسلمين على ضرورة التزام السنة :

فمن ذلك :

١- ما رُوي عن ميمون بن مهران-أحد ثقات التابعين وفقهائهم-في قوله تعالى {....فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا } (سورة النساء من الآية ٥٩)

قال ميمون الرد إلى الله هو الرد إلى كتابه ، والرد إلى الرسول هو الرد إليه في حياته وإلى سنته بعد مماته"(٣)

٢- ما روي عن عبد الله بن مسعود-أحد الصحابة العلماء-أنه قال "إذا سُئِلْتُم عن شيء فانظروا في ككتاب الله فإن لم تجدوه في كتاب الله ففي سنة رسول الله".

فهذا النصان-وغيرهما-دليل على أن الأمة الإسلامية اتفقت كلمتها من أيام الصحابة والتابعين ومن جاء بعدهم على ضرورة الالتزام بالسنة كمصدر ثان للتشريع بعد القرآن مباشرة، أو كمصدر أول بالنسبة لما لم يرد فيه نص في القرآن. وهي بهذه الصفة- أقصد في حالة عدم وجود نص في القرآن-تعد مصدراً ثانياً إذا وضعنا في الاعتبار أوامر القرآن القاطعة التي أوردناها سابقاً باتباع الرسول وطاعة أوامره. أي أنها-هنا-مصدر أول

---

(١) الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين ، بيروت : دار المعرفة ، م١ ، ص٩٣ كتاب العلم/ باب خطبة الوداع.

(٢) مسند أحمد بن حنبل ، مرجع سابق، م ٤ ، ص ١٢٦.

(٣) ابن عبد البر (ت ٤٦٣هـ) جامع بيان العلم وفضله ، القاهرة: دار الطباعة المنيرية د.ت ، ج١ ، ص١٨٧.

من الناحية الشكلية قط. بمعنى أن السنة التي تتضمن أحكاماً لم يرد بها نص قرآني صريح تستمد قوتها وشرعيتها وحجيتها وإلزامها من النصوص القرآنية الصريحة التي توجب على المسلم طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم واتباع أوامره جميعاً.

أقسام السنة بصفة عامة :

تختلف تقسيمات العلماء للسنة النبوية تبعاً لاختلاف تخصصاتهم وأهداف مناهجهم فمثلاً علماء الحديث يُعرِّفون السنة بأنها :

"كل ما أُثِرَ عن الرسول-صلى الله عليه وسلم-من قول ، أو فعل، أو تقرير، أو سنة خلْقية(بسكون اللام) أو خُلُقية (بضم الخاء واللام) أو سيرة سواء أكان ذلك قبل البعثة أم بعدها"(١).

وهذا التعريف يجعلها أقساماً ستة هي (القول-الفعل-التقرير-المظاهر الخلقية (كاللباس والجسم وما إليهما)-الأخلاق-السيرة).

وأما علماء أصول الفقه الذين ينصب اهتمام علومهم على أدلة الأحكام فهم ينظرون من السنة إلى جانبها التشريعي فصار تعريف السنة عندهم مرتبطاً بأهداف مناهج علومهم فهي عندهم:

"كل ما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم-غير القرآن-من قول ، أو فعل أو تقرير مما يصلح أن يكون دليلاً لحكم شرعي".(٢)

وأما علماء الفقه الذين ينحصر بحثهم في الحكم الشرعي من حيث : الوجوب أو الحرمة، أو الندب (الاستحباب) ، أو الإباحة. فإن تركيزهم في تعريف السنة ينصب على أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم التي تفيدهم في معرفة الحكم الشرعي. فالسنة عندهم-بهذا الفهم-تقابل الواجب أو الغرض. أي أنهم إذا قالوا : هذا الفعل واجب فمعناه أنه يلزم

---

(١) محمد عجاج الخطيب ، أصول الحديث ، ط ٣ (بيروت : دار الفكر ، ١٩٧٥) ص ١٨.
(٢) المرجع السابق ، ص ١٩.

كل مسلم عمله ويثاب على عمله ويعاقب على تركه ، أما إذا قالوا : هذا الفعل سنة فمعناه أنه في الدرجة الثانية بعد الواجب أو الغرض أي يثاب على فعله ولا يعاقب على تركه.

فتعريف السنة عندهم :

"كل ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن من باب الفرض ولا الواجب"(١) .

وموازنة التعريفات الثلاثة السابقة تثمر النتائج التالية:

١- إن تعريف علماء الحديث أوسع التعريفات لأنه شمل كل ما ورد عن الرسول صلى الله عليه وسلم سواء أكان قبل البعثة أم بعدها، وسواء أأثبت حكماً شرعياً أم لم يثبت.

٢- أن من السنة القولية والفعلية ما لا يثبت حكماً شرعياً بشكل صريح كالقصة النبوية مثلاً وهذا لم يلتفت إليه الأصوليون.

٣- أن تعريف الفقهاء يركز على الجانب الفعلي بالدرجة الأولى يليه الجانب القولي فالتقريري.

٤- أن الحد الأدنى المشترك في التعريفات الثلاثة هو الاتفاق على الجوانب الثلاثة (القول-الفعل-التقرير).

السنّة القولية :

وواضح من تسميتها أنها أقوال الرسول صلى الله عليه وسلم في المناسبات والمواقف المختلفة خلال حياته وقد يكون بعضها أقوى من بعض من حيث السند (=سلسلة الرواه) أو أوضح من بعض من حيث الدلالة على الأحكام الشرعية. وسنعود بعد قليل لإلقاء مزيد من الضوء على هذا النوع من السنّة.

---

(١) المرجع السابق ، ص ١٩.

السنّة الفعلية :

وهي تصرفات-الرسول-صلى الله عليه وسلم-التي نقلها عنه صحابته رضوان الله عليهم وفعلوها أو أوصوا بفعلها تأسيساً بالسلوك النبوي وتمشياً مع قوله تعالى :

{لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ } (الأحزاب/٢١)

فمن ذلك ما رواه الإمام أحمد في مسنده عن عبيد بن جريج أنه قال (أي عبيد بن جريج) لعبد الله بن عمر بن الخطاب : يا أبا عبد الرحمن رأيتك تصنع أربعاً لم أر من أصحابك من يصنعها. قال: ما هنّ يا ابن جريج؟ قال : رأيتك لا تمس من الأركان إلا اليمانيين(١) ورأيتك تلبس النعال السبتيه(٢) ورأيتك تصبغ بالصفرة (أي تصبغ شعرك باللون الأصفر) ورأيتك إذا كنت بمكة أهل الناس إذا رأوا الهلال ولم تهلل. فقال ابن عمر : أما الأركان فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس إلا اليمانيين ، وأما النعال السبتية فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر ويتوضأ فأنا أحب أن ألبسها، وأما الصفرة : فإني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فأنا أحب أن أصبغ بها. وأما الإهلال فإني لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يهل حتى تنبعث به ناقته.(٣)

ومن قبيل السنة الفعلية ما نقل إلى المسلمين وصار عليهم حُجة من أفعال الرسول صلى الله عليه وسلم في صلاته وصومه وحجه فكل تفاصيل هذه العبادات منقولة من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم ومن أمثلتها ما رواه الحاكم بسنده عن أبي بكر عن أبيه أن

---

(١) الركن اليماني (في الكعبة) الذي يُبدأ منه الطواف حولها.
(٢) السبتية : (بكسر السين وتشديدها) : النعال المصنوعة من جلد البقر وليس فيها شعر .
(٣) مسند أحمد ، مرجع سابق ، ج ٢ ، ص ٦٦.

النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دُبر الصلاة : اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر وعذاب القبر"(١) .

ويدخل في نطاق السنة الفعلية تلك الأحكام الشرعية التي رؤى الصحابة فعلها عن الرسول صلى الله عليه وسلم من أمثلتها ما رواه ابن ماجه بسنده عن ابن عباس "أن النبي صلى الله عليه وسلم جعل الدية اثني عشر ألفاً"(٢) .

السنّة التقريرية :

وهذا القسم من السنة يضم كل الأقوال التي قيلت ، أو الأمور أو الأفعال التي جرت أمام الرسول صلى الله عليه وسلم فسكت عنها أو وافق عليها أو لم ينكرها أو استحسنها وبذلك يعتبر ما أقره الرسول كأنه صدر عنه فمن ذلك ما رُوي من أنه صلى الله عليه وسلم مر بأمرأة تبكي على قبر فقال لها : اتقي الله واصبري فقالت المرأة : إليك عني فإنك لم تُصَب بمصيبتي-وهي لم تعرفه. فلما عرفته جاءته معتذرة فقال لها : "إنما الصبر عند الصدمة الأولى" فاستنتج الفقهاء من رؤيته إياها عند القبر وسكوته على ذلك جواز زيارة المرأة للقبور ومن ذلك ما رُوي أن المنافقين كانوا يطعنون في نسب أسامة بن زيد لأنه كان شديد السواد وكان أبوه زيد شديد البياض، وبينما كان أسامة وأبوه نائمين في المسجد وقد ظهرت أقدامهما من تحت الغطاء ، ومر قائف(٣) فرأى أقدامهما فقال : هذه الأقدام بعضها من بعض فظهر السرور على وجه النبي صلى الله عليه وسلم وكان في المسجد في ذلك الوقت(٤) فكان إقراره بهذا السرور الذي ظهر عليه دليلاً على أن القيافة طريقة من طرق إثبات النسب.

---

(١) الحاكم النيسابوري ، مرجع سابق ، م١ ، ص٢٥٢ ، وعقب عليه بقوله :صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه. ووافقه الذهبي (كتاب الصلاة).

(٢) ابن ماجه ، مرجع سابق، م٢ ، ص ٨٧٨ (كتاب الديات/ باب دية الخطأ).

(٣) القيافة : معرفة خواص الجسم الخارجية .

(٤) زكي الدين شعبان، أصول الفقه الإسلامي، ليبيا : منشورات جامعة قار يونس ، ط ٤ ، ١٩٧٩، ص ص ٥٧-٥٨.

أقسام السنّة القولية :

لم يقدم لنا السابقون تقسيمات مفصلة للسنة القولية ففي مؤلفات علماء الحديث وعلماء الفقه وأصول الفقه لا نجد أكثر من مجرد سرد نماذج معينة لعدة أحاديث عامة يبنون بها السنة القولية تفريقاً بينها وبين السنتين الفعلية والتقريرية. وفيما يلي سنجتهد في تقسيم السنة القولية إلى ما يمكن تصوره من أقسام:

أ-الأوامر :

الأمر صورة من صور السنة القولية وهو طلب الرسول صلى الله عليه وسلم من شخص أو أكثر فعل شيء. وقد يأتي الأمر عاماً فيكون موجهاً للمسلمين كافة. ويختلف حكم تنفيذه والعمل به بحسب قرائن صدوره. والأوامر النبوية في السنة القولية كثيرة كقوله صلى الله عليه وسلم الذي رواه أبو هريرة "ليأكل أحدكم بيمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه"(١) وقوله الذي رواه جابر بن عبد الله "من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزلنا أو ليعتزل مسجدنا"(٢).

وقد يأتي الأمر خاصاً أي موجهاً إلى شخص معين من الصحابة في أمر معين. وهنا يمكن للفقهاء أن يختلفوا حول وجوب العمل بهذا الأمر أو جوازه أو إباحته بحسب قرائن الأحوال ومدى إتقان هذا الأمر الخاص مع الأصول العامة للشريعة من الكتاب والسنة الأخرى التي قد تعضد هذا الأمر أو تخالفه. وللأوامر بعامة صور معروفة في اللغة منها أن يقترن الفعل المضارع بلام الأمر مثل "ليأكل أحدكم" أو يأتي الفعل مجرداً منها مثل "سمّ الله وكُل بيمينك" وقد يكون الأمر مروياً على لسان الصحابة كقول الصحابي "أَمَرَنَا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نفعل كذا وكذا" فإن صح هذا الحديث كان من الأوامر النبوية لأن الصحابة كلهم عدول ثقات ولابد أن ما ينقلونه من أوامر الرسول عليه السلام سمعوه

(١) ابن ماجه ، مرجع سابق، م٢ ص ١٠٨٠٧ (كتاب الأطعمة / باب الأكل باليمين).
(٢) البخاري (فتح الباري) م ٩ ، ص ٥٧٥ (كتاب الأطعمة/ باب ما يكره من الثوم والبصل).

منه بأنفسهم أو سمعه بعضهم من بعض وقد كانوا يتشددون في رواية الأحاديث تشدداً يجعلنا نقبل رواية الصحابي من غير شك. وإلى جانب هذا التشدد كانوا يقلون من الرواية خشية الوقوع في الكذب وهم يعلمون الحديث الصحيح المتواتر الذي يتوعد الكاذبين على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بالنار.

ب- النواهي :

النهي هو خلاف الأمر فإذا كان الأمر يعني طلب فعل شيء ما، فإن النهي يعني طلب عدم فعل شيء ما، أو بلغة الفقهاء "طلب الكف عن فعل شيئ" والمنهيات هي الأشياء التي طلب الرسول عليه الصلاة والسلام عدم فعلها وقد أفرد لها الإمام محمد بن علي الحكيم الترمذي كتاباً خاصاً لا نعرف غيره في التراث العربي بهذه الخصوصية.(١)

وللنواهي بوجه عام صيغتان شائعتان هما :

١- أن يأتي النهي في صورة فعل مضارع مسبوق بلا الناهية مثل قوله تعالى :

﴿ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلزِّنَىٰٓ ﴾ (الإسراء/٣٢)

٢- أن يأتي بصورة غير مباشرة باستخدام ألفاظ تدل بذاتها على النهي مثل : نهانا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كذا أو كذا" أو ألفاظ تدل على التحريم مثل قوله تعالى في آية المحرم زواجهن.

﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ ﴾ (النساء / ٢٣).

وبخلاف هاتين الصيغتين قد يأتي النهي في صيغ أقل شيوعاً منها:

١- استخدام لفظ (إيا) مضافاً إلى ضمير المخاطب وهذه صيغة من صيغ التحذير مثل إياك أن تفعل كذا، أو إياكم أن تفعلوا كذا، أو إياكم وفعل كذا.

---

(١) محمد بن علي الحكيم الترمذي ، المهيات ، تحقيق محمد عثمان الخشت (القاهرة : مكتبة القرآن ، ١٩٨٦).

٢- استخدام أسلوب إنشائي معنى خبري لفظاً مثل "من أراد كذا فلا يفعل كذا" فهذا في ظاهره خبر ولكنه إنشائي في المعنى. ومن المعروف أن الأمر والنهي من أقسام الكلام الإنشائي.

٣- استخدام الفعل (دع) بمعنى اترك وهذا وإن كان أمراً في ظاهره فإنه نهي في الحقيقة كقوله عليه الصلاة والسلام "دع ما يريبك إلى ما لا يريبك"(١).

ج- القصص:

يبقى من السنة القولية بعد الأوامر والنواهي تلك القصص التي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقصها على أصحابه. وهي موضوع اهتمامنا في هذه الدراسة لأن هذه القصص لم تكن بدافع التسلية بقدر ما كانت بدافع التعليم والتأديب والاعتبار بما فيها من عبر.

وإذا أطلقنا تعبير "القصص في السنة" فقد نجد أنفسنا بإزاء نوعين من القصص هما:

الأول: القصص التي وقعت أحداثها أيام الرسول صلى الله عليه وسلم ورواها عنه الصحابة الذين كانوا أبطالها أو معاصرين لحدوثها وكثير من هذا النوع موجود في كتب المغازي والسير.

الثاني: القصص التي وقعت أحداثها قديماً وحكاها الرسول صلى الله عليه وسلم لأصحابه تذكيراً لهم وتعليماً.

تدوين الحديث الشريف:

بعد أن أنتقل الرسول صلى الله عليه وسلم إلى الرفيق الأعلى، تحرج الصحابة في بادئ الأمر من كتابة الحديث أو قل جمعه ملتزمين في ذلك بنهى رسول صلى الله عليه

(١) ذكره صاحب "كنز العمال" وعزاه إلى أحمد في مسنده إلى الترمذي وابن حيان المتقي الهندي (علي بن حسام لدين ت ٩٧٥هـ)، كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال، شرح وتصحيح بكري حياني وصفوة السقا، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٩٨٩م، م ٣، ص ٤٢٩.

وسلم عن كتابة الحديث وتدوينه . بل كان بعض الصحابه يأمرون من يرونه يكتب الحديث بأن يمحوه ، فقد دخل زيد بن ثابت على معاوية بن أبى سفيان فسأله معاوية عن حديث فرواه زيد له فأمر معاوية بكتابته ، فقال له زيد : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أمرنا إلا نكتب شيئاً من حديثه فمحاه معاوية .

ويروى أن عمر بن الخطاب فكر في أثناء خلافته في الحديث وتدوينه ، بعد أن رأى كثيرا من الصحابة يستشهدون في حركة الفتوح الإسلامية المتواصلة ، خوفاً من ضياع الحديث باستشهاد حفاظه ورواته في هذه الفتوح على نحو ما فعل أبو بكر رضي الله عنه في جمع القرآن في أعقاب حروب الردة بعد أن رأى استشهاد كثير من حفاظه وقرائه فيها .

واستشار عمر بن الخطاب . رضي الله عنه . في كتابة الحديث ، فأشار عليه أكثرهم بذلك ولكنه برغم ذلك عاد فعدل عن فكرته ولم يجرؤ على تنفيذها فقد لبث شهراً يفكر في الأمر ويستخير الله فيه ويسأله أن يهديه وجه الصواب ثم أصبح يوماً فدعا الناس وقال لهم: أنى كنت ذكرت لكم عن كتابة السنن وما قد علمتم ثم تذكرت فإذا أناس من أهل الكتاب من قبلكم قد كتبوا لله كتبا فانكبوا عليها وتركوا كتاب الله ، وإنى والله لا أعدل كتاب الله بشئ .

وإذا كان الصحابة لم يكتبوا شيئاً من الحديث فإن الله تعالى قد تولى حفظ كتابه بحفظ أحكامه فحفظ السنة النبوية التي أكملت نصوص الكتاب بتفسيرها وتوضيحها تلك الأحكام القرآنية كما أشرنا سالفا فإن حفظ القرآن بحفظ أحكامه يستلتزم حفظ السنة النبوية { إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ }(سورة الحجر الآية ٩)

ولذا قيض الله للسنة رجالاً يحفظونها .

وهكذا ظل الموقف في عصر الصحابة كما كان في حياة النبيصلى الله عليه وآله وسلم ، فهم يروون الحديث شفوياً كما تلقوه عن النبى ويأمرون الناس بحفظه وروايته وعدم كتابته استجابة لأمر النبيد صلى الله عليه وآله وسلم بالحفظ ونهيه عن الكتابة .

الحديث في عهد التابعين :

ثم جاء التابعون فنهلوا من علوم الصحابة التي حملتها إليهم صدورهم الأمينة وحوافظهم القوية وبعض صحائفهم العزيزة التي كانت تشكل روافد صافية إلى منابع السنة الشريفة فلما كانت الفتوحات الإسلامية ، دخل كثير من الأجانب في الإسلام وأخذوا يتعلمون اللغة العربية والدين الإسلامي ، وقد كان كثير منهم على حظ كبير من الحضارة وكانوا يستخدمون الكتابة في كثير من شئونهم ولم يكونوا يعتمدون على الحفظ والذاكرة فكان من الطبيعي أن تجد بعض التابعين من هذه الأمم ممن دخلوا الإسلام يعتمدون على الكتابة في حفظ الحديث وتسجليه .

وكلما بعُد عصر النبوة واستحرّ القتل بحفاظ الحديث احتاج الناس إلى تدوين الحديث وكتابته خوفاً من ضياعه ، ومع ذلك ظل بعض التابعين لا يكتبون وأصبح الصراع بين كثرة لا تكتب حتى حسم ذلك الخليفة عمر بن عبد العزيز .

ففى مستهل القرن الثانى الهجرى رأى عمر بن عبد العزيز خامس الخلفاء الراشدين . أن حفاظ الحديث يستشهدون في حركة الفتوحات الإسلامية ، وخاف أن يضيع الحديث حفاظه وادراك أن نهى النبى صلى الله عليه وسلم عن كتابة الحديث أنها كان مقصوداً به الحرص على أن يظل نص القرآن سليماً غير مختلط بنص آخر ، ورأى أن نص القرآن قد استقر بجمع عثمان له فلم يعد هناك خوف عليه من بالحديث فأستباح عمر بن عبد العزيز لنفسه أن يقومهم بأول محاولة لجمع الحديث وتدوينه فكتب إلى الآفاق أن انظروا إلى حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجمعوه .

روى ذلك أبو نعيم في تاريخ اصبهان وما رواه مالك في الموطأ من رواية محمد بن الحسن أن عمر بن عبد العزيز كتب إلى واليه في المدينة أبى بكر محمد بن عمر: أن انظر ما كان من حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ونحو هذا فاكتبه فانى خفت دروس

العلم وذهاب العلماء واوصاه أن يكتب ما عند عمرة بنت عبد الرحمن الانصارية والقاسم بن محمد بن أبى بكر.

وهذه أول محاولة لجمع الحديث وتدوينه وسواء تمت أم لم تتم فإنها فتحت الباب أمام العلماء لجمع الحديث وتدوينه.

٣ ـ المرحلة الثالثة

ـ مرحلة التدوين الفعلى :

وفيها أقام العلماء في كل مصر بما ندبوا إليه خير قيام واقبلوا على جمع الأحاديث والسنن وتمحيصها، وتميز صحيحها من سقيمها ومقبولها من مردودها، ولم يعد من السلف من كان يتحرج من الكتابة وبذلك أخذت الحركة العلمية في تدوين الحديث في الازدهار وتجرد لهذا العمل الجليل قوم عرفوا بالأمانة والصدق والتحرى والتثبيت وعدوا بذلك من العلماء الخالدين.

على أن أول من دون الحديث وكتبه ابن شهاب الزهرى (٥٠ ـ ١٢٤ هـ) وهو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب الزهرى من زهرة، بطن من بطون قريش سكن بآيلة كان أماماً حجه في الفقه والحديث حريصاً على الطلب بصيراً بالقرآن حتى صار مرجع علماء الحجاز والشام.

قال فيه الليث : ما رأيت عالماً قط أجمع من الزهرى بحدث في الترغيب فنقول : لا يحسن إلا هذا وأن حدث عن القرآن والسنة فكذلك، وقال عمر بن عبد العزيز : لم يبق أحد أعلم بسنة ماضيه من الزهرى.

وقال مالك : يقى ابن شهاب وماله في الدنيا نظير.

وقال ابن الصلاح : روينا عن أبى بكر بن أبى شيبه ت (٢٣٥ هـ) اصح الأسانيد كلها الزهرى عن علي بن الحسين بن علي.

وفي أغلب الظن أن صنيع الزهرى كان مجرد جمع وتدوين ولم تكن هناك محاولة لتصنيف الأحاديث وتبويبها وترتيبها .

وبعد الزهرى اتسعت محاولات جمع الحديث وظهر في كل مصر من الأمصار الإسلامية عالم أو علماء شغلوا بجمع الحديث وكتابته وبدأ بهذا عصر التدوين في تاريخ الحديث الشريف .

ففى مكة ظهر عبد الملك بن جريج المتوفي سنة (١٥٠هـ) هو : عبد الملك بن عبد العزيز جريج (٨٦ - ١٥٠) وقيل سنة (١٥١ هـ) كان محدثاً وفقيهاً وهو أول مكى رتب الحديث ترتيباً موضوعياً .

وقال عنه ابن سعد : كان ثقة كثير الحديث . وقال عنه الزهبى كان ابن جريج فقيه أهل مكة في زمانه أحد الأعلام الثقات .

وقال في التذكرة : أحد الاعلام ، صاحب التصانيف حدث عن أبيه ومجاهد يسيرا ، وعطاء بن أبى رباح فأكثر وميمون بن مهران ونافع والزهرى وحجاج بن محمد ومسلم بن خالد وغيرهم .

ومن أهل المدينة محمد بن اسحق المتوفى سنة (١٥١ هـ) هو : محمد بن اسحاق بن يسار مولى بن مخرمة (٨٥ ـ ١٥٢ هـ) الأمام الحافظ ابو بكر المطلبى مصنف المغازى رأى ابن مالك وحدث عن أبيه وعمه موسى والقاسم والزهرى وغيرهم .

قال عنه ابن المدينى " حديثه عندى صحيح "

ومعمر بن راشد الصنعانى المتوفى سنة (١٥٣ هـ) .

وعرم بن زائد (٩٧ ـ ١٥٤ هـ) مولى بنى حد أن بطن من بطون الأزد عالم اليمن أول بن صنف الحديث والمغازى والتفسير باليمن حدث عن الزهرى عنه السفيانان وابن المبارك وعبد الرازق وغيرهم .

ومن أهل الشام الأوزاعي المتوفى (١٥٦ هـ) وهو[موضوع دراستي في هذا البحث] وهو : عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (٨٨ - ١٥٧ هـ) أبو عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي ، عاش في دمشق وبيروت ، سمع من عطاء والزهري وقتادة وحدث عنه شعبه وابن المبارك ويحيى القطان وغيرهم .

ومن أهل الكوفة :

سفيان الثوري المتوفى سنة (١٦١ هـ) وهو :

سفيان بن سعيد الثوري ويكفى أبا عبد الله لقب بأمير المؤمنين في الحديث . حدث عن أبيه وزيد بن الحارث والأسود بن قيس . وحدث عنه ابن المبارك ويحيى القطان ووكيع وغيرهم قال عنه الأوزاعي لم يبق من تجتمع عليه الأمة والصحة إلا سفيان .

ومن أهل مصر :

الليث بن سعد المتوفى سنة (١٧٥ هـ) :

شاب مصري من أهل فلقشندة : يقال أنه اصبهاني واسع الثراء محب للعلم نبغ في سن مبكرة في الفقه والحديث ولم يلبث حتى أصبح من أعظم الشخصيات المصرية علماً ومكانة ونفوذاً ، أخذ الحديث عن ابن شهاب الزهري وأخذ القرآن عرضاً على نافع وأصبح منذ ذلك يقرأ بقراءة أهل المدينة ويحسن القرآن والنحو .

ومن أهل المدينة مالك بن أنس المتوفى سنة (١٧٩ هـ) :

هو : أبو عبد الله مالك بن أنس بن مالك بن أبي عامر الأصبحي (٩٣ - ١٧٩ هـ) ولد بالمدينة وقضى معظم حياته بها حدث عن نافع والمقبري والزهري وعامر وبن عبد الله بن الزبير ، وابن المنكدر وعبد الله بن دينار وحدث عنه أمم لا يكادون يحصون منهم ابن المبارك والقطان وابن مهدي وابن وهب وغيرهم .

قال الشافعي : إذا ذكر العلماء فمالك النجم ولولا مالك وابن عيينة لذهب علم الحجاز وما في الأرض كتاب في العلم أكثر صواباً من موطأ مالك .

ومن المحدثين المشاهير :

عبد الرحمن الأوزاعي (٨٨ - ١٥٧ هـ)

وهو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي ، الدمشقي (أبو عمرو) .. من فقهاء المحدثين . ولد ببغداد وأقام بدمشق ثم تحول إلى بيروت فسكنها مرابطاً إلى أن توفى بها . من آثاره : كتاب السنن في الفقه والمسائل في الفقه (١) .

ابن أبى شيبة :

عبد الله بن محمد بن إبراهيم ابن عثمان العبسى مولاهم الكوفى الحافظ . روى عن شريك ، وهشيم وابن المبارك وابن عيينه ، وغندر وخلق ، وعنه البخارى ومسلم ، وأبو داود وابن ماجه وأبو زرعه وأبو حاتم وأبو وعلي وخلق . مات في المحرم من سنه خمس وثلاثين ومائتين (٢) .

أحمد البغوى (١٦٠ - ٢٤٤ هـ) :

أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوى أبو جعفر الأصم نزيل بغداد . روى عن ابن عليه ، والحسن أبن سوار ، وداود بن الزبرقان ، وأبن عيينه ، وابن المبارك وخلائق .

وعنه الجماعة سوى البخارى وأبو يعلى الموصلى وابن خزيمة ، وسبطه أبو القاسم البغوى وابن أبى الدنيا . مولده سنة ستين ومائة ومات في شوال سنه أربع وأربعين ومائتين (٣) .

العقيلى (٠٠ - ٣٢٢هـ) :

محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلى ، الحجازى (أبو جعفر) محدث حافظ روى عن أبن اسماعيل الترمذى وروى عنه أبو الحسن محمد بن نافع الخزاعى وابو بكر المقرى وتوفى بمكة في ربيع الأول . من آثاره الضعفاء ومن نسب إلى الكذب ووضع الحديث ومن غلب على حديثه الوهم والجرح والتعديل (٤) .

---

(١) عمر رضا كحالة : معجم المؤلفين (جـ ٥ : ٦٣) .
(٢) جلال الدين السيوطى : طبقات الحفاظ تحقيق علي محمد عمر الطبعة الأولى (القاهرة مكتبة وهبة سنة ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م صفحة ١٨٩)
(٣) جلال الدين السيوطى : طبقات الحفاظ : مرجع سابق صفحة ٢٠٨ .
(٤) عمر رضا كحالة : معجم المؤلفين (مرجع سابق) جـ ١١ - صـ ٩٨ .

ما يلزم باحث التربية الإسلامية معرفته من علوم السنّة:

نشأة علوم السنة وفائدتها وغايتها ويشمل ذلك :

أولا: تدوين الحديث في(العهد النبوي ،عهد الصحابة ،عهد التابعين ،القرن الثالث عصر السنة الذهبي).

ثانيا: مرحلة تدوين بعض أنواع علوم السنة.(الرسالة للشافعي،مقدمة الإمام مسلم لصحيحه،رسالة أبي داود لأهل مكة،العلل الصغير للترمذي).

ثالثا:مرحلة إفراد بعض أنواع علوم الحديث بالتصنيف (مصنفات علي ابن المديني ، مصنفات البخاري ،مصنفات ابن حبان).

رابعا: مرحلة المؤلفات المستقلة في هذا العلم (المحدث الفاصل للرامهرمزي،الكفاية للخطيب، معرفة علوم الحديث للحاكم).

(علوم الحديث)

وينقسم البحث في علوم الحديث إلى ثلاثة أقسام رئيسة وتحتها أنواع :

أولا:قسيم الأحاديث بحسب وصولها إلينا

١:**(المتواتر)** وهو نوعان : لفظي ومعنوي، أمثلتهما، وحكمه، وأهم المصنفات فيه .

٢:**(الآحاد)** وهوثلا ثة أنواع .

★**المشهور** ،مثاله ،حكمه ،أهم المصنفات فيه.

★**العزيز** ، مثاله ،حكمه .

★**الغريب** ،مثاله ،حكمه ،أهم المصنفات فيه.

ثانيا : تقسيم الأحاديث بحسب القبول والرد

أولا: المقبول :(الصحيح لذاته ،ولغيره، والحسن لذاته ،ولغيره) تعريف كل نوع وحكمه والتمثيل له بمثا ل.

ثانيا: المردود : وأسباب رده ثلاثة :

١:**السقط وله أنواع** (المعلق ' المرسل' المعضل 'المدلس ' المرسل الخفي) مع الأمثلة وبيان والحكم .

٢:**الطعن في العدالة**:

أ :(بكذب الراوي وحديثه موضوع أوتهمته بذلك أوفسقه وحديثه منكر)

ب:الجهالة (مجهول العين' مجهول الحال ' المستور' المبهم) التعريف والتمثيل لكل منها.

٣:**الطعن في ا لضبط** :

أ:(بفحش غلطه أوغفلته)وحديثه منكر.

ب:(بالوهم والمخالفة 'كا لمعلل والشاذ ومدرج السند ومدرج المتن والمقلوب والمضطرب والمصحف) التعريف والتمثيل لكل منها بمثا ل .

ثالثا : تقسيم الأحاديث بحسب من تنسب إليه

أولا: المرفوع وهو أنواع :(مرفوع تصريحا _ مرفوع حكما) التعريف والمثال والحكم

ومسمياته (المسند والمتصل والعالي والنازل) .

ثانيا: الموقوف : التعريف والمثا ل والحكم.

ثالثا:المقطوع : التعريف والمثا ل والحكم .

رابعا : أحكام الرواة وصفاتهم ونوع مروياتهم

أولا: التعريف بالرواة ويتضمن :

١:(طبقاتهم) تعريف الطبقة والتمثيل بالزهري وطبقات الرواة عنه .

٢:أحوالهم (جرحا ' مع ذكر مراتب الجرح) وأحوالهم (تعديلا مع ذكر مراتب التعديل)

٣:مواليدهم ووفياتهم - بلدانهم - أهم المصنفات في ذلك .

ثانيا: طرق التحمل والأداء - صيغ الأداء .

وسنشرح ذلك تفصيلا إن شاء الله عند تناول تخريج الحديث الشريف منتهى هذا الفصل .

تخريج الحديث الشريف :

ما معنى تخريج الحديث ؟ :

تخريج الحديث هو: عزو الحديث إلى مصادره الأصلية ، وبيان درجته عند الحاجة.

والمقصود بالمصادر الأصلية تلك الكتب التي تُروى بالأسانيد من المؤلف إلى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - .

فمثلاً: صحيح البخاري ومسلم من الكتب الأصلية . لأنها تروي بإسناد جامعها عن شيخه إلى النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - .

في حين أن مجمع الزوائد ورياض الصالحين ، وغيرهما من كتب المجاميع ليست كتباً أصلية . لأن أصحابها لا يروون بالأسانيد ، وإنما يهمّهم جمع الأحاديث مبتورةً عن أسانيدها.

والأحاديث التي يُراد تخريجها لا تعدو ثلاث حالات:

- أن يكون الحديث المراد تخريجه متناً ، ولم يرتبط هذا المتن بصحابي ولا إسناد . وهذا أصعب أنواع التخريج.
- أو يكون متناً مقروناً بصحابي دون إسناد . وهذا يليه في الصعوبة . لكنه أهون من الأول.
- أو يكون متنا مربوطاً بإسناد من المؤلف إلى الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - وهذا أسهل أنواع التخريج.

والتخريج يمر بثلاث مراحل :

المرحلة الأولى: كيفية تصل إلى الحديث في بطون الكتب الأصلية.

المرحلة الثانية: بعد أن تصل ماذا تأخذ وماذا تدع ؟.

المرحلة الثالثة: كيف تصوغ ما أخذت ؟.

وإن للوصول إلى الحديث في بطون الكتب الأصلية طُرقاً أشهرها خمس:

الطريقة الأولى: إما أن تصل إلى الحديث عن طريق الراوي الأعلى ، وهو الصحابي أو من دونه. ولها مؤلفاتها.

الطريقة الثانية: أن يتم البحث عن طريق أوّل الحديث ، ويُسمّونه طرف الحديث.

الطريقة الثالثة: أن يتم البحث عن طريق كلمة يقل دورانها.

الطريقة الرابعة: أن يتم البحث عن طريق خصائص تكون في السند أو المتن.

الطريقة الخامسة: أن يتم البحث عن طريق موضوع الحديث.

وأولى هذه الطرق التخريج عن طريق موضوع الحديث . لعدة أسباب:

- أنك بتخريجك عن طريق موضوع الحديث تجمع الأحاديث الواردة في ذلك الموضوع المؤيدة والمعارضة ، وبالتالي يُصبح لديك إلمام عن جميع الموضوع. فمثلاً: إذا كان الحديث في كتاب الصلاة باب صلاة الجماعة ، تجد أكثر من عشرة أحاديث واردة في فضل صلاة الجماعة المقوِّية والمعارضة ، بينما لو أخذت الحديث عن طريق الراوي الأعلى ، فلا تجد غير حديث عبدالله بن عمر ، فلا تجد حديث أبي هريرة ولا حديث عائشة ولا حديث أُبيّ رضي الله عنهم.
- أن التخريج من طريق موضوع الحديث ينمي لدى الطالب مَلكةَ الاستنباط والفهم ، لأنك لن تعرف موضوع الحديث حتى تعرف فقهه . ثم إن هذا الاستنباط يتقوّى إذ أنه اتضح أنك لست وحدك في الفهم ، لأن فهمك مربوط

بفهم المصنّف الأصلي . هل يوافقك في هذا الفهم أو لا ؟. وهذه الطريقة تنمي عندك فهم مناهج أصحاب الكتب الأصلية.

بعد أن تصل إلى الحديث .. يُهمنا هنا أن تعرف ماذا تأخذ وماذا تدع ؟ والأمر يزيد أهمية إذا اتضح لك أن لكل كتاب خصائصه ، فما تأخذه من البخاري غير ما تأخذه من مسلم . وما تأخذه من مسلم غير ما تأخذه من الترمذي ..... وهكذا . هناك قواسم مشتركة ولكن لكل كتاب خصائصه.

فمثلاً: إذا كان الحديث في البخاري ، فمن المهم أن تعرف هل رواه متصلاً أو مُعَلّقاً وإذا كان مُعَلّقاً هل رواه بصيغة الجزم أو بصيغة التمريض ، وإذا كان متصلاً هل أورده في الأصول أو أورده في الشواهد والمتابعات ، فمثلاً تقول: رواه مُعَلّقاً مجزوماً به ، أو مُعَلّقاً بصيغة التمريض ، وتنص على هذا.

وإن كان في مسلم ، فمن المهم أن تعرف : هل ساق لفظه أو أحال على غيره ، وهل صرّح بالاختلاف بين الألفاظ ، وهل صرّح بلفظ فلان دون فلان ، وهل هذا فلان هو الذي معك في الإسناد ، وهل هذا لفظه أو غير اللفظ ، وهل اعتمد عليه أو جاء به في المتابعات والشواهد دون أصول الأبواب.

وإذا كان في أبي داود ، فمن المهم أن تعرف : هل قدّمه واعتمد عليه ، وهل جاء بما يُعارضه ، وهل جاء متصلاً ، وهل صرّح بما يُضعّفه ، وهل بيّن ضعفه سواءً بالإيماء أو بالتصريح أو لا.

وإذا كان في الترمذي ، فمن المهم أن تعرف : هل حكم عليه وبم حكم عليه ، وهل حكم عيه حكماً مطلقاً أو من هذا الوجه ، وهل حكم عليه بنفسه أو حكم عليه ناقلاً عن غيره ، وهل أودر ما يُقويه في الباب أو لا.

وإذا كان في مستدرك الحاكم ، فمن المهم أن تعرف : هل حكم عليه ، وبمَ حكم عليه وما موقف الذهبي من هذا الحكم ؟، وهل قوّاه أو اعترض عليه.؟ وما موقف الحافظ المزي منه ؟

ثم إذا كان في صحيح ابن خزيمة فمن المهم أن تعرف : هل أورده مُحتجاً به دون اعترَاض أو أنه مرّض القول فيه ـ أو ـ علّق القول فيه بقوله: إن ثبت الخبر ، وهل قدّم المتن على الإسناد تضعيفاً له أو لا.

ثم بعد أن تعرف ما تأخذ وما تدع ، لا بد أن تصوغ تخريجك لهذا الحديث ، وإذا أردت أن تصوغ فلا بد أن تأتي بعشر كلمات ، لا بُدَّ أن تقول: أخرجه فلان في كتابه كتاب وباب وجزء وصفحة ورقم حديث بلفظه أو نحوه أو معناه من حديث فلان.

أقسام الحديث :

لا تخرج أقسام الحديث عن ثلاثة : صحيح وحسن وضعيف لأنه إن اشتمل من أوصاف القبول على أعلاها فالصحيح أو على أدناها فالحسن أو لم يشتمل على شيء منها فالضعيف .

الصحيح :

الصحيح هو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله وسلم عن شذوذ وعلة ونعني بالمتصل ما لم يكن مقطوعاً بأي وجه كان فخرج المنقطع والمعضل والمرسل على رأي من لا يقبله وبالعدل من لم يكن مستور العدالة ولا مجروحاً فخرج ما نقله مجهول عيناً أو حالاً أو معروف بالضعيف وبالضابط من يكون حافظاً متيقظاً فخرج ما نقله مغفل كثير الخطأ وبالشذوذ ما يرويه الثقة مخالفاً لرواية الناس وبالعلة ما فيه أسباب خفية قادحة فخرج الشاذ والمعلل .

الصحيح لذاته والصحيح لغيره :

ما سبق هو الصحيح لذاته لكونه اشتمل من صفات القبول على أعلاها وأما الصحيح لغيره فهو ما صحح لأمر أجنبي عنه إذ لم يشتمل من صفات القبول على أعلاها كالحسن فإنه إذا روى من غير وجه ارتقى بما عضده من درجة الحسن إلى منزلة الصحة وكذا ما أعتضد بتلقى العلماء له بالقبول فإنه يحكم له بالصحة وإن لم يكن له إسناد صحيح وكذا ما وافق آية من كتاب تعالى أو بعض أصول الشريعة . قال ابن الحصار ((قد يعلم الفقيه صحة الحديث إذا لم يكن في سنده كذاب بموافقة آية من كتاب الله أو بعض أصول الشريعة فيحمله ذلك على قبول والعمل))

تفاوت درجات الصحيح :

تتفاوت درجات الصحيح بسبب تفاوت الأوصاف المقتضية للتصحيح في القوة فإنها لما كانت مفيدة لغلبة الظن الذي عليه مدار الصحة ، اقتضت أن يكون لها درجات

بعضها فوق بعض بحسب الأمور المقوية وإذا كان كذلك فما يكون رواته في الدرجة العليا من العدالة والضبط وسائر الصفات التي توجب الترجيح كان أصح مما دونه فمن المرتبة العليا في ذلك ما أطلق علية بعض الأئمة أنه أصح الأسانيد كالزهري عن سالم بن عبد الله ابن عمر عن أبيه وكمحمد بن سيرين عن عبيدة بن عمر والسلماني عن علي وكإبراهيم النخعي عن علقمة عن ابن مسعود وكمالك عن نافع عن ابن عمر وهذا قول البخاري .

قال الإمام أبو منصور التميمى ((فعلى هذا أجلّ الأسانيد : الشافعي عن مالك عن نافع عن ابن عمر للإجماع على أن أجل الرواة عن مالك هو الشافعي وعليه ، فأجلها رواية الإمام أحمد بن حنبل عن الشافعي عن مالك للاتفاق على أن أجل من أخذ عن الشافعي من أهل الحديث الإمام أحمد وتسمى هذه الترجمة ((السلسلة الذهبية)) والمعتمد عدم إطلاق أصح الأسانيد لترجمة معينة منها ، ويلتحق بهذا التفاضل ما اتفق الشيخان على تخريجه بالنسبة إلى ما انفرد به أحدهما وما انفرد به البخاري بالنسبة إلى ما انفرد به مسلم لاتفاق العلماء بعدهما على تلقي كتابهما بالقبول .

أقسام الصحيح :

قال النووي رحمه الله تعالى ((الصحيح أقسام أعلاها ما اتفق عليه البخاري ومسلم ثم ما انفرد به البخاري ثم ما انفرد به مسلم ثم ما كان على شرطهما وإن لم يخرجاه ثم على شرط البخاري ثم على شرط مسلم ثم ما صححه غيرهما من الأئمة فهذه سبعة أقسام))

فوائد معرفة الصحيح :

١- صحة الحديث توجب القطع به كما اختار ابن الصلاح في الصحيحين وجزم بأنه هو القول الصحيح

٢- اتفق العلماء على وجوب العمل بكل ما صح ولو لم يخرجه الشيخان .

٣- لا يضر الخبر الصحيح عمل أكثر الأمة بخلافه لأن قول الأكثر ليس بحجة وكذا عمل أهل المدينة بخلافه خلافاً لمالك وأتباعه لأنهم بعض الأمة ولجواز أنهم لم يبلغهم الخبر ولا يضر عمل الراوي له بخلافه خلافاً لجمهور الحنفية وبعض المالكية لأنا متعبَّدون بما وصل إلينا من الخبر ولم نُتعَبَّد بما فهمه الراوي ولم يأت مَن قدَّم عمل الراوي على روايته بحجة تصلح للاستدلال بها ولا يضر كونه مما تعم به البلوي خلافاً للحنفية .

٤- لا يجوز ترك الصحيح لمخالفته لمذهب ما. فقد قال الإمام علم الدين الشيخ صالح الفلاني المالكي الأثري في كتابه ((إيقاظ الهمم)) ((ترى بعض الناس إذا وجد حديثاً يوافق مذهبة فرح به وانقاد له وسلم وإن وجد حديثاً صحيحاً سالماً من النسخ والمعارض مؤيداً لمذهب غير إمامه فتح له باب الاحتمالات البعيدة وضرب عنه الصفح"

٥- لزوم قبول الصحيح وإن لم يعمل به أحد - قال الإمام الشافعي رضي الله عنه في رسالته الشهيرة ((ليس لأحد دون رسول الله أن يقول بالاستدلال ولا يقول بما استحسن فإن القول بما استحسن شيء يحدثه لا على مثال سبق)) وقال أيضاً ((إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قضى في الإبهام بخمس عشرة فلما وجد كتاب آل عمرو بن حزم وفيه أن رسول الله قال ((وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل)) صاروا إليه قال ولم يقبلوا كتاب آل عمرو بن حزم - والله أعلم - حتى ثبت لهم أنه كتاب رسول الله وفي هذا الحديث دلالتان إحداهما قبول الخبر والأخرى أن يقبل الخبر في الوقت الذي يثبت فيه وإن لم يمض عمل من أحد من الأئمة بمثل الخبر الذي قبلوا ودلالة على أنه لو مضى أيضاً عمل من أحد من الأئمة ثم وجد عن النبي خبر يخالف عمله لترك عمله لخبر رسول الله ودلالة على أن حديث رسول الله يثبت بنفسه لا بعمل غيره بعده))

٦- لا يشترط إجماع الصحابة للعمل بالحديث الصحيح ، فقد قال علم الدين الفلاني في ((إيقاظ الهمم)) نقلاً عن الإمام السندي الحنفي ما نصه ((تقرر أن الصحابة ما كانوا كلهم مجتهدين على اصطلاح العلماء فإن فيهم القروي والبدوي ومن سمع منه – صلى الله عليه وآله وسلم – حديثاً واحداً أو صحبه مرة ولا شك أن من سمع حديثاً عن رسول الله أو عن واحد من الصحابة رضي الله عنهم كان يعمل به حسب فهمه مجتهداً كان أولا ولم يعرف أن غير المجتهد منهم كلف بالرجوع إلى المجتهد فيما سمعه من الحديث لا في زمانه ولا بعده في زمان الصحابة رضي الله عنهم وهذا تقرير منه بجواز العمل بالحديث لغير المجتهد وإجماع من الصحابة عليه ولولا ذلك لأمر الخلفاء غير المجتهد منهم سيما أهل البوادي أن لا يعملوا بما بلغهم عن النبي مشافهة أو بواسطة حتى يعرضوا على المجتهدين منهم ولم يرد من هذا عين ولا أثر وهذا هو ظاهر قوله تعالى (**وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُواْ**....)(سورة الحشر من الآية ٧) أن ذلك على فهم الفقهاء "

٧- متى ثبت الخبر صار أصلاً من الأصول ولا يحتاج إلى عرضه على أصل آخر لأنه عن وافقه فذاك وإن خالفه لم يجز رد أحدهما لأنه رد للخبر بالقياس وهو مردود بالاتفاق فإن السنة مقدمة على القياس.

٨- لا يضر صحة الحديث تفرد صحابي به - قال الإمام ابن القيم في ((إغاثة اللهفان)) في مناقشة من طعن في حديث ابن عباس في المطلقة ثلاثاً بأنها كانت واحدة على عهد رسول الله ِ وأبي بكر وصدراً من خلافة عمر ما نصه ((وقد رده آخرون بمسلك أضعف من هذا كله فقالوا هذا حديث لم يروه عن رسول الله إلا ابن عباس وحده ولا عن ابن عباس إلا طاوس وحده ، قالوا فأين أكابر الصحابة وحفاظهم عن رواية مثل هذا الأمر العظيم الذي الحاجة إليه شديدة جداً فكيف

خفي هذا على جميع الصحابة وعرفه ابن عباس وحده وخفي على أصحاب ابن عباس كلهم وعلمه طاوس وحده ؟ ولا ترد أحاديث الصحابة وأحاديث الأئمة الثقات بمثل هذا فكم من حديث تفرد به واحد من الصحابة لم يروه غيره وقبلته الأمة كلها فلم يرده أحد ، وكم من حديث تفرد به من هو دون طاوس بكثير ولم يرده أحد من الأئمة ولا نعلم أحداً من أهل العلم قديماً ولا حديثاً قال ((إن الحديث إذا لم يروه إلا صحابي واحد لم يقبل))

٨- ما كل حديث صحيح يصح أن تحدث به العامة - والدليل على ذلك ما رواه الشيخان عن معاذ رضي الله عنه قال كنت ردف النبي على حمار فقال ((يا معاذ هل تدري ما حق الله على عباده وما حق العباد على الله)) قلت ((الله ورسوله أعلم)) قال ((فإن حق الله على العباد أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئا وحق العباد على الله أن لا يعذب من لا يشرك به شيئاً)) قلت ((يا رسول الله أفلا أبشر به الناس)) قا ((لا تبشرهم فيتكلوا)) وفي رواية لهما عن أنس أن النبي قال لمعاذ وهو ردفه ((ما من أحد يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله صدقاً من قلبه إلا حرمه الله على النار)) قال ((يا رسول الله أفلا أخبر به الناس فيستبشروا)) قال ((إذًا يتكلوا)) فأخبر بها معاذ عند موته تأثماً ورى البخاري تعليقاً عن على رضي الله عنه ((حدثوا الناس بما يعرفون . أتحبون أن يكذب الله ورسوله ؟)) ومثله قول ابن مسعود ((ما أنت محدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة)) رواه مسلم

الحديث الحسن :

الحديث الحسن نوعان : حسن لذاته وحسن لغيره

قال ابن الصلاح ((الحسن لذاته أن تشتهر رواته بالصدق ولم يصلوا في الحفظ رتبة رجال الصحيح والحسن لغيره أن يكون في الإسناد مستور لم تتحقق أهليته غير مغفل ولا كثير الخطأ في روايته ولا متهم بتعمد الكذب فيهان ولا ينسب إلى مفسق آخر واعتضد بمتابع أو شاهد فأصله ضعيف وإنما طرأ عليه الحسن بالعاضد الذي عضده فاحتمل لوجود العاضد ولولاه لاستمرت صفة الضعف فيه ولا ستمر على عدم الاحتجاج به))

والحسن إذا روى من وجه آخر ترقى من الحسن إلى الصحيح لقوته من الجهتين فيعتضد أحدهما بالآخر وذلك لأن الراوي في الحسن متأخر عن درجة الحافظ الضابط مع كونه مشهوراً بالصدق والستر فإذا روى حديثه من غير وجه ولو وجهاً واحداً قوى بالمتابعة وزال ما كان يخشى عليه من جهة سوء حفظ راويه فارتفع حديثه من درجة الحسن إلى الصحيح .

وهناك صفات للحديث تشمل الصحيح والحسن وهي الجيد والقوى والصالح والمعروف والمحفوظ والمجود والثابت والمقبول ((وهذه الألفاظ مستعملة عند أهل الحديث في الخبر المقبول ، والفرق بينها أن الجودة قد يُعبَّر بها عن الصحة فيتساوى حينئذ الجيد والصحيح إلا أن المحقق منهم لا يعدل عن الصحيح إلى جيد إلا لنكتة كأن يرتقى الحديث عنده عن الحسن لذاته ويتردد في بلوغه الصحيح فالوصف به حينئذ أنزل رتبة من الوصف بالصحيح وكذا القوى وأما الصالح فيشمل الصحيح والحسن لصلاحيتهما للاحتجاج ويستعمل أيضاً في ضعيف يصلح للاعتبار ، وأما المعروف فهو مقابل المنكر والمحفوظ مقابل الشاذ وسيأتي بيان ذلك والمجود الثابت يشملان الصحيح والحسن))

الضعيف :

الضعيف ما لم يوجد فيه شروط الصحة ولا شروط الحسن وأنواعه كثيرة منها الموضوع والمقلوب والشاذ والمنكر والمعلل والمضطرب وغير ذلك.

والضعيف لكذب راويه أو لفسقه لا ينجبر بتعدد طرقة المثاثلة له لقوة الضعف وتقاعد هذا الجابر نعم يرتقى بمجموعه عن كونه منكراً أو لا أصل له وربما كثرت الطرق حتى أوصلته إلى درجة المستور والسيىء الحفظ بحيث إذا وجد له طريق آخر فيه ضعف قريب محتمل ارتقى بمجموع ذلك درجة الحسن.

وفي عون الباري نقلاً عن النووي أنه قال ((الحديث الضعيف عند تعدد الطرق يرتقى عن الضعف إلى الحسن ويصير مقبولاً معمولاً به))

قال الحافظ السخاوي ((ولا يقتضى ذلك الاحتجاج بالضعيف فإن الاحتجاج إنما هو بالهيئة المجموعة كالمرسل حيث اعتضد بمرسل آخر ولو ضعيفاً كما قاله الشافعي والجمهور)) وقد خالف في ذلك الظاهرية .

العمل بالحديث الضعيف :

هناك آراء ثلاثة في الأخذ بالضعيف واعتماد العمل به في الفضائل :

الأول : لا يعمل به مطلقاً

لا في الأحكام ولا في الفضائل حكاه ابن سيد الناس في عيون الأثر عن يحيى بن معين ونسبه في فتح المغيث لأبي بكر بن العربي والظاهر أن مذهب البخاري ومسلم ذلك أيضاً يدل عليه شرط البخاري في صحيحة وتشنيع الإمام مسلم على رواة الضعيف وعدم إخراجهما في صحيحهما شيئاً منه وهذا مذهب ابن حزم رحمه الله أيضاً حيث قال في الملل والنحل ((ما نقله أهل المشرق والمغرب أو كافة عن كافة أو ثقة حتى يبلغ إلى النبي إلا أن في الطريق رجلاً مجروحاً بكذب أو غفلة أو مجهول الحال فهذا يقول به بعض المسلمين ولا يحل عندنا القول به ولا تصديقه ولا الأخذ بشيء))

الثاني أنه يعمل به مطلقاً :

قال السيوطي ((وعزى ذلك إلى أبي داود وأحمد لأنهما يريان ذلك أقوى من رأي الرجال))

الثالث يعمل به في الفضائل بشروط :

وهذا هو المعتمد عنه الأئمة قال ابن عبد البر :

((وأحاديث الفضائل لا يحتاج فيها إلى ما يحتج به)) وقال الحاكم ((سمعت أبا زكريا العنبري يقول الخبر إذا ورد لم يحرم حلالاً ولم يوجب حكما وكان في ترغيب أو ترهيب أغمض عنه وتسوهل في رواته)) ولفظ ابن مهدي فيما أخرجه البهقي في المدخل لحلال والحرام والأحكام شددنا في الأسانيد وانتقدنا في الرجال وإذا روينا في الفضائل والثواب والعقاب سهلنا في الأسانيد وتسامحنا في الرجال))

أنواع الحديث بوجه عام :

الأول : المسند :

وهو ما اتصل سنده من راوية إلى منهاه مرفوعا إلى النبي

الثاني : المتصل

ويسمى الموصول وهو ما اتصل سنده سواء أكان مرفوعاً إليه أم موقوفاً .

الثالث : المرفوع

وهو ما أضيف إلى النبي خاصة من قول أو فعل أو تقرير سواء أكان متصلاً أم منقطعاً بسقوط الصحابي منه أو غيره فالمتصل قد يكون مرفوعاً وغير مرفوع والمرفوع قد يكون متصلاً وغير متصل والمسند متصل مرفوع .

الرابع : المعنعن :

وهو ما يقال في سنده فلان عن فلان قيل إنه مرسل حتى يتبين اتصاله والجمهور على أنه متصل إذا أمكن لقاء من أضيفت العنعنة إليهم بعضهم بعضاً مع براءة المعنعن من التدليس وإلا فليس بمتصل وقد كثر المعنعن في الصحيحين وكثير من طرقه صرح فيها بالتحديث والسماع في المستخرجات عليهما وإن كان لا يرتاب في صحته فيهما وبراءة معنعنه من التدليس لدقة شرطهما وكثر أيضاً استعمال ((عن)) في الإجازة فإذا قال أحدهم ((قرأت على فلان عن فلان)) فمراده أنه رواه عنه فلا تخرج عن الاتصال

الخامس : المؤنن :

وهو ما يقال في مسنده ((حدثنا فلان أن فلانا)) وهو كالمعنعن قيل إنه منقطع حتى يتبين السماع في ذلك الخبر بعينه من جهة أخرى والجمهور على أنه كالمعنعن في الاتصال بالشرط المتقدم

السادس : المعلق :

وهو ما حذف من مبدأ إسناده واحد فأكثر على التوالي ويعزي الحديث إلى من فوق المحذوف من رواته مأخوذ من تعليق الجدار والطلاق لاشتراكهما في قطع الاتصال وهو في البخاري كثير جداً قال النووي ((فما كان منه بصيغة الجزم كقال وفعل وأمر وروى وذكر معروفاً فهو حكم بصحته عن المضاف إليه وما ليس فيه جزم كيروي ويذكرن ويحكي ويقال وحكى عن فلان وروى وذكر مجهولاً فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه ومع ذلك فإيراده في كتاب الصحيح مشعر بصحة أصله إشعاراً يؤنس به ويركن إليه وعلى المدقق إذا رام الاستدلال به أن ينظر في رجاله وحال سنده ليرى صلاحيته للحجة وعدمها .

السابع : المدرج :

وهو أقسام أخدها مدرج في حديث النبي بأن يذكر الراوي عقيبه كلاماً لنفسه أو لغيره فيرويه من بعده متصلاً بالحديث من غير فصل فيتوهم أنه من الحديث الثاني

أن يكون عنده متنان بإسنادين فيرويهما بأحدهما الثالث أن يسمع حديثاً من جماعة مختلفين في إسناده أو متنه فيرويه عنهم باتفاق ولا يبين ما اختلف فيه قالوا تعمد كل واحد من الثلاثة حرام وصاحبه ممن يحرف الكلم عن مواضعه وهو ملحق بالكذابين نعم ما أدرج لتفسير غريب لا يمنع ولذلك فعله الزهري وغير واحد من الأئمة

الثامن : المشهور :

وهو ماله طرق محصورة بأكثر من اثنين سمى بذلك لوضوحه ويطلق على ما اشتهر على الألسنة فيشمل ماله إسناد واحد فصاعداً بل مالا يوجد له إسناد أصلا وما اشتهر على الألسنة أعم عن اشتهاره عند المحدثين خاصة أو عندهم أو عند العامة مما لا أصل له .

التاسع : المستفيض :

هو المشهور على رأي جماعة من أئمة الفقهاء سمى بذلك لانتشاره من فاض الماء يفيض فيضا ومنهم من غاير بين المستفيض والمشهور بأن المستفيض يكون في ابتدائه وانتهائه سواء والمشهور أعم من ذلك ومنهم من غاير على كيفية أخرى وليس من مباحث هذا الفن .

العاشر : الغريب :

وهو ما رواه راو منفرداً بروايته فلم يروه غيره أو انفرد بزيادة في متنه أو إسناده سواء انفرد به مطلقاً أو بقيد كونه عن إمام شأنه أن يجمع حديثه لجلالته وثقته وعدالته كالزهري وقتادة وإنما سمى غريباً لانفراد راويه عن غيره كالغريب الذي شأنه الانفراد عن وطنه والغالب أنه غير صحيح ومن ثم كره جمع من الأئمة تتبعها قال مالك ((شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذي قد رواه الناس)) وقال الإمام أحمد ((لا تكتبوا هذه الغرائب فإنها مناكير وغالبها عن الضعفاء))

وينقسم الغريب إلى غريب متنا وإسنادا كما لو انفرد بمتنه واحد وإلى غريب إسناداً لامتناً كحديث معروف روى متنه جماعة من الصحابة انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر فيه يقول الترمذي غريب من هذا الوجه)) ولا يوجد ما هو غريب متناً وليس غريباً إسناداً إلا إذا اشتهر الحديث الفرد عمن انفرد به فرواه عنه عدد كثير فإنه يصير غريباً مشهوراً وغريباً متناً لا إسناداً لكن بالنظر إلى أحد طرفي الإسناد فإن إسناده غريب في طرفه الأول مشهور في طرفه الآخر كحديث ((إنما الأعمال بالنيات)) فإن الشهرة إنما طرأت له من عند يحيى بن سعيد الآخذ عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة ابن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رفعه ولا يدخل في الغريب إفراد البلدان كقولهم ((تفرد به أهل مكة أو الشام أو البصرة)) إلا أن يراد بتفرد أهل مكة انفراد واحد منهم تجوزاً فيكون حينئذ غريباً.

الحادي عشر : العزيز :

وهو ما انفرد عن راويه اثنان أو ثلاثة ولو رواه بعد ذلك عن هذين الاثنين أو الثلاثة مئة فقد يكون الحديث عزيزاً مشهوراً وينفرد عن الغريب بكونه لا يرويه أقل من اثنين عن اثنين بخلاف الغريب سمي عزيزاً لقلة وجوده أو لكونه قوى بمجيئه من طريق أخرى .

الثاني عشر : المصحَّف :

وهو الذي وقع فيه تصحيف ويكون في الإسناد والمتن فمن الأول العوام بن مراجم - بالراء والجيم - صحفه بعض الثقات فقال مزاحم - الزاي والحاء - ومن الثاني حديث ((احتجر النبي في المسجد)) أي اتخذ حجرة صحفه بعضهم ((احتجم)) وهذان القسمان من تصحيف اللفظ وقد يكون في المعنى كقول محمد بن المثنى العنزي ((نحن قوم لنا شرف نحن من عنزة صلى إلينا رسول الله)) فتوهم أنه صلى إلى قبلتهم وإنما العنزة هنا ((الحربة)) تنصب بين يديه

الثالث عشر : المنقلب :

وهو الذي ينقلب بعض لفظه على الراوي فيتغير معناه كحديث البخاري في باب ((إن رحمة الله قريب من المحسنين)) عن صالح بن كيسان عن الأعرج عن أبي هريرة رفعه اختصمت الجنة والنار إلى ربهما ... الحديث)) وفيه أنه ((ينثي للنار خلقا)) صوابه كما رواه في موضع آخر من طريق عبد الرزاق عن همام عن أبي هريرة بلفظ ((فأما الجنة فينشىء الله لها خلقا)) فسبق لفظ الراوي من الجنة إلى النار وصار منقلباً ولذا جزم ابن القيم بأنه غلط ومال إليه البلقيني حيث أنكر هذه الرواية واحتج بقوله تعالى (...وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا ً)(سورةالكهف من الآية ٤٩)

الرابع عشر : المسلسل :

وهو ما يتابع رجال إسناده على حالة واحدة إما في الراوي قولاً نحو ((سمعت فلانا يقول سمعت فلانا إلى المنتهى)) أو ((أخبرنا فلان والله قال أخبرنا فلان والله)) أو فعلاً كحديث التشبيك باليد أو قولاً وفعلاً كحديث ((لا يجد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر خيره وشره حلوه ومره)) وقبض رسول الله على لحيته وقال آمنت بالقدر خيره وشره حلوه ومره)) وكذا كل راو من رواته قبض وقال وإما على صفة واحدة كاتفاق أسماء الرواة كالمحمدين أو صفاتهم كالفقهاء أو نسبتهم كالدمشقيين وقد جمع الحفاظ في ذلك مؤلفات مشهورة وأفضل المسلسلات ما دل على الاتصال في السماع وعدم التدليس ومن فوائده استماله على زيادة الضبط من الرواة ولكن قلما يسلم عن خلل في التسلسل وقد ينقطع تسلسله في وسطه أو أوله أو آخره كحديث الرحمة المسلسل بالأولية فإنه انتهى فيه التسلسل إلى عمرو بن دينار.

الخامس عشر : العالي :

وهو ما اقترب رجال سنده من رسول الله بسبب قلة عددها بالنسبة إلى سند آخر يرد بذلك الحديث بعينه بعدد كثير أو بالنسبة لمطلق الأسانيد وأجله ما كان بإسناد

صحيح ولا التفات إلى العلو مع ضعفه وإن وقع في بعض المعاجم ومن العلو القرب من إمام من أئمة الحديث كمالك وإن كثر بعده العدد إلى رسول الله ومنه القرب إلى الصحيحين وأصحاب السنن والمسانيد.

أنواع الضعيف :

النوع الأول : الموقوف :

وهو المروى عن الصحابة قولاً لهم أو فعلاً أو تقريراً متصلاً إسناده إليهم أو منقطعاً ويستعمل في غيرهم مقيداً فيقال وقفه فلان على الزهري ونحوه وسبق أول الكتاب أن فقهاء خراسان يسمون الموقوف أثراً والمرفوع خبراً

الثاني المقطوع :

وهو ما جاء عن التابعين أو من دونهم من أقوالهم وأفعالهم موقوفاً عليهم وليس بحجة أيضاً

فائدتان :

الأولي قال الزركشي في((النكت)) ((إدخال المقطوع في أنواع الحديث فيه تسامح كبير فإن أقوال التابعين ومذاهبهم لا دخل لها في الحديث فكيف تعد نوعا منة قال نعم يجيء هنا ما في الموقوف من أنه إذا كان ذلك لا مجال للاجتهاد فيهن يكون في حكم المرفوع وبه صرح ابن العربي وادعى أنه مذهب مالك))

الثانية من مظان الموقوف والمقطوع مصنف ابن أبي شيبة وعبد الرزاق وتفاسير ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر وغيرهم.

الثالث : المنقطع :

وهو ما لم يتصل إسناده سواء سقط منه صحابي أو غيره وبعبارة أخرى سواء ترك ذكر الراوي من أول الإسناد أو وسطه أو آخره إلا أن الغالب استعماله في رواية من دون التابعي عن الصحابة كمالك عن ابن عمر

الرابع : المعضَل :

((بفتح الضاد)) وهو ما سقط من إسناده أثنان فأكثر بشرط التوالي كقول مالك قال رسول الله وقول الشافعي قال ابن عمر

الخامس الشاذ :

قال الشافعي ((الشاذ ما رواه المقبول مخالفاً لرواية من هو أولى منه لا أن يروي مالا يروي غيره فمطلق التفرد لا يجعل المروي شاذا كما قيل بل مع المخالفة المذكورة))

السادس المنكر :

وهو الحديث الفرد الذي لا يعرف متنه عن غير راويه وكان راويه بعيداً عن درجة الضابط والشاذ والمنكر يجتمعان في اشترَط المخالفة لما يرويه الناس ويفترقان في أن الشاذ رواية ثقة أو صدوق والمنكر رواية ضعيف وقد غفل من سوى بينهما

السابع : المتروك :

وهو ما يرويه متهم بالكذب ولا يعرف إلا من جهته ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة أو معروفاً بالكذب في غير الحديث النبوي أو كثير الغلط أو الفسق أو الغفلة

الثامن : المعلَّل :

ويقال المعلول وهو ما ظاهره السلامة ، ولكن ظهر فيه بعد التفتيش قادح ، وتدرك العلة (أي التي تقدح فيه) بعد جمع الطرق والفحص عنها مثل تفرد الراوي به ، أوبمخالفه غيره له ممن هو أحفظ أو أضبط أو أكثر عدداً مع قرائن تضم إلى ذلك يهتدى الناقد إليها إلى اطلاعه على تصويب إرسال في الموصول أو تصويب وقف في المرفوع أو دخل حديث في حديث أو وهم واهم بغير ذلك كإبدال راو ضعيف بثقة بحيث غلب على ظنه ما وقف عليه من ذلك فحكم به أو تردد في ذلك فوقف عن الحكم بصحة الحديث مع أن ظاهره السلامة من العلة وأكثر ما تكون العلة في السند وقد تكون في المتن ثم التي في السند قد تقدح في صحة المتن وقد لا تقدح وكما تكون خفية تكون ظاهرة فقد كثر إعلال الموصول بالإرسال والمرفوع

بالوقف إذا قوى الإرسال أو الوقف بكون راويهما أضبط أو أكثر عدداً على الاتصال أو الرفع وقد يُعِلُّون الحديث بأنواع الجرح من الكذب والغفلة وفسق الراوي وسوء الحفظ بل أطلق الخليل اسم العلة على غير القادح توسعاً كالحديث الذي وصله الثقة وأرسله غيره.

التاسع : المضطرب :

((بكسر الراء)) وهو الذي يروي على أوجه مختلفة متقاربة والاختلاف إما من راو واحد بأن رواه مرة على وجه ومرة على وجه آخر مخالف له أو أزيد من واحد بأن رواه كل من جماعة على وجه مخالف للآخر والاضطراب يوجب ضعف الحديث لإشعار بعدم الضبط من رواته الذي هو شرج في الصحة والحسن ويقع الاضطراب في الإسناد وفي المتن وفي كليهما معاً ثم إن رجحت إحدي الروايتين أو الروايات بحفظ راويها أو كثرة صحبته المروي عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيحات الآتية فالحكم للراجحة ولا يكون الحديث مضطرباً

العاشر : المقلوب :

وهو ما بدل فيه راو بآخر في طبقته أو أخذ إسناد متنه فركب على متن آخر ويقال له المركب والقصد فيه إما الإعراب فيكون كالوضع أو اختبار حفظ المحدث كما قلب أهل بغداد على البخاري لما جاؤهم مئة حديث امتحاناً فردها على وجوهها فأذعنوا بفضله وقد يقع القلب غلطاً لا قصداً كما يقع الوضع كذلك.

الحادي عشر : المدلَّس :

((بفتح اللام المشددة)) وهو ما سقط من إسناده راو لم يسمه من حدث عنه موهماً سماعه للحديث ممن لم يحدثه بشرط معاصرته له فإن لم يكن عاصره فليست الرواية عنه تدليساً على المشهور ومن التدليس أن يسقط الراوي شيخ شيخه أو أعلى منه لكونه ضعيفاً وشيخه ثقة أو صغيراً تحسيناً للحديث ومنه أن يسمى شيخه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف ثم إن كان الحامل للراوي على التدليس تغطية الضعيف فجرح لأن ذلك حرام

وغش وإلا فلا وما كان في الصحيحين وشبههما عن المدلسين ((بعن)) فمحمول على ثبوت السماع من جهة أخرى وإيثار صاحب الصحيح طريق العنعنة لكونها على شرطه دون تلك

الثاني عشر : المرسَل :

وهو ما سقط منه الصحابي كقول نافع قال رسول الله كذا أو فعل كذا أو فعل بحضرته كذا ونحو ذلك هذا هو المشهور وقد يطلق المرسل على المقطع والمعضل السالف ذكرهما كما يقع ذلك في كثير من السنن والصحيح أيضاً (كما في فتح المغيث) وهو رأي الفقهاء والأصوليين ومما يشهد للتعميم قول ابن القطان ((إن الإرسال رواية الرجل عمن لم يسمع منه))

الحديث الموضوع :

((هو الكذب المختلق المصنوع)) أي كذب الراوي في الحديث النبوي بأن يروى عنه ما لم يقله متعمداً لذلك

واتفقوا على أنه تحرم روايته مع العلم بوضعه سواء كان في الأحكام أو القصص والترغيب ونحوها إلا مبينا وضعه لحديث مسلم عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله ((من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين)) ورواه الإمام أحمد وابن ماجه روى الكاذبين على صيغة التثنية والكاذبين بالجمع

هل يمكن معرفة الموضوع بضابط من غير نظر في سنده ؟

سئل الإمام شمس الدين ابن قيم الجوزية هل يمكن معرفة الحديث الموضوع بضابط من غير أن ينظر في سنده فقال ((هذا سؤال عظيم القدر وإنما يعرف ذلك من تضلع في معرفة السنن الصحيحة وخلطت بلحمه ودمه وصار له فيها ملكة واختصاص شديد بمعرفة السنن والآثار ومعرفة سيرة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهديه فيما يأمر به وينهى عنه ويخبر عنه ويدعو إليه ويحبه ويكرهه ويشرعه للأمة بحيث كأنه مخالط له صلى الله عليه

وآله وسلم بين أصحابه الكرام فمثل هذا يعرف من أحواله وهديه وكلامه وأقواله وأفعاله وما يجوز أن يخبر به وما لا يجوز ما لا يعرفه غيره، وهذا شأن كل متبوع مع تابعه فإن للأخص به الحريص على تتبع أقواله وأفعاله من العلم بها والتمييز بين ما يصح أن ينسب إليه وما لا يصح ليس كمن لا يكون كذلك وهذا شأن المقلدين مع أنهم يُعرفون من أقوالهم ونصوصهم ومذاهبهم وأساليبهم ومشاربهم ما لا يعرفه غيرهم)) ثم أورد جملة مما روى في ذلك (انظر الموضوعات لملا على القارى)

وقال ابن دقيق العيد ((كثيراً ما يحكمون بالوضع باعتبار أمور ترجع إلى المروي وألفاظ الحديث وحاصلة يرجع إلى أنه حصلت لهم لكثرة محاولة ألفاظ النبي هيأة نفسانية وملكة قوية عرفوا بهاما يجوز أن يكون من ألفاظ النبوة وما لا يجوز))

وقد روى الخطيب عن الربيع بن خيثم التابعي الجليل قال ((إن للحديث ضوءاً كضوء النهار يعرف وظلمة كظلمة الليل تنكر))

ونحوه قول ابن الجوزي ((الحديث المنكر يقشعر منه جلد طالب العلم وينفر منه قلبه)) يعني الممارس لألفاظ الشارع الخبير بها وبرونقها وبهجتها .

مراجع أساسية لمعلمي الحديث النبوي الشريف ودارسيه

أن المكتبة الحديثية زاخرة بالكتب والمؤلفات التي يستفيد منها مدرس الحديث النبوي الشريف في تدريسه وأذكر هنا بعض هذه المؤلفات على سبيل المثال لا الحصر.

أولا: الكتب التي يستفاد منها في تاريخ الحديث الشريف وتدوينه :

من أهم الكتب التي يمكن أن يستفيد منها المدرس عند الحديث عن تاريخ الحديث النبوي الشريف وتدوينه ما يلي :

١. الحديث النبوي الشريف تاريخه ومصطلحاته للشيخ بدران أبو العنين بدران الاسكندرية ، مؤسسة شباب الجامعة ، ١٩٨٣ م .

٢. دراسات في الحديث النبوي وتاريخ تدوينه للأستاذ محمد مصطفى الاعظمي المملكة العربية السعودية ، الرياض ، ١٣٩٦ .

٣. السنه قبل التدوين للدكتور محمد عجاج الخطيب ،بيروت : دار الفكر ، ط٢ ، ١٩٧١م .٤. تاريخ فنون الحديث النبوي للشيخ محمد عبدالعزيز الخولي ، دمشق ، دار ابن كثير ط١ ، ١٩٨٨م .

٥. بحوث في تاريخ السنه المشرفة للدكتور أكرم ضياء العمري ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط٣ ، ١٩٧٥م .

٦. بحوث في السنة المطهرة للدكتور محمد محمود محمد فرغلي ، القاهرة ، دار الكتاب الجامعي ، ١٩٨٢م .

٧. مباحث في تدوين السنة المطهرة للدكتور أبو اليقظان الجبوري ، بيروت ، دار الندوة الجديدة ، ١٩٨١م .

٨. تدوين السنة للدكتور إبراهيم فوزي ، لندن ، رايض الريس ، ١٩٩٤م .

٩. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي للدكتور مصطفى السباعي ، بيروت المكتب الإسلامي ، ط٤ ، ١٩٨٥م .

ثانيا:الكتب التي يستفاد منها في اختيار الحديث :

الكتب التي جمعت أحاديث المصطفى صلى الله عليه وآله وسلم كثيرة جدا" واختصر هنا على ذكر الكتب التسعه وهي :

١. صحيح البخاري للأمام أبي عبدالله محمد بن إسماعيل البخاري ، بيروت ، دار الفكر ، ط١ ، ٢٠٠٠م .

٢. صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم بن حجاج ، بيروت ، دار الفكر ، ط١ ، ٢٠٠٠م .

٣. جامع الترمذي للإمام أبي عيسى محمد بن عيسى ، بيروت ، دار إحياءاء التر ث العربي .

٤. سنن أبي داود للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث ، بيروت ، دار الأرقم بن أبي الأرقم ، ١٩٩٩م .

٥. سنن النسائي للإمام أبي عبد الرحمن احمد بن شعيب ، بيروت ، دار الكتب العلمية ١٩٩١م .

٦. سنن ابن ماجه للإمام ابن ماجه محمد بن يزيد ، بيروت ، دار إحياء التر ث العربي ١٩٧٥م .

٧. الموطأ للإمام مالك بن انس ، دار إحياء التر ث العربي ، ١٩٨٥م .

٨. مسند الإمام احمد بن حنبل ، دار الفكر.

٩. السنن الكبرى للإمام أبي بكر احمد بن الحسين البيهقي ، بيروت ، دار المعرفة ١٩٩٢م .

ثالثا: الكتب التي يستفاد منها في شروح الحديث :

وتتلخص أهم هذه الكتب بما يلي :

١. فتح الباري بشرح صحيح البخاري للإمام ابن حجر العسقلاني ، مكة المكرمة رئاسة وإدارة البحوث العلمية .

٢. إرشاد الساري شرح صحيح البخاري ، للإمام بن محمد القسطلاني ، بيروت دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٩٩٦م .

٣. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للإمام محي الدين النووي ، بيروت ، دار المعرفة ، ط٤ ، ١٩٩٧م .

٤. عون المعبود شرح سنن أبي داود للإمام أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادي لمدينة المنورة ، المكتبة السلفية ط٢ ، ١٩٦٩م .

٥. بذل المجهود في حل أبي داود للإمام خليل احمد السهارنفوري ، بيروت دار الكتب العلمية .

٦. معالم السنن للإمام الخطابي .

٧. شرح سنن النسائي للإمام جلال الدين السيوطي ، بيروت ، دار البشائر الإسلامية ط٢ ، ١٩٨٦م .

٨. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا" من جوامع الكلم للإمام ابن رجب الحنبلي ، بيروت . المكتبة العصرية ، ط١ ، ١٩٩٥م .

رابعا : الكتب التي يستفاد منها في علوم الحديث :

وتشمل علم الحديث رواية ودراية وعلم الجرح والتعديل وغيرها من علوم الحديث وأهم هذه الكتب :

١. أصول الحديث أصوله ومصطلحه للدكتور محمد عجاج الخطيب دمشق ، دار الفكر ، ط٣ ، ١٩٧٥م .

٢. مقدمة ابن الصلاح في علوم الحديث للإمام أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري ، بيروت ، دار الكتب العلمية ، ط١ ، ١٩٩٥م .
٣. الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للإمام ابن كثير ، الرياض ، دار المؤيد ط١ ، ١٩٩٧م .
٤. منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر ، دمشق ، دار الفكر ، ط٣، ١٩٩٢م .
٥. معرفة علوم الحديث للحاكم أبي عبد الله محمد بن عبد الله الحافظ النيسابوري ، بيروت ، دار الآفاق الجديدة ، ط٣ ، ١٩٧٩م .
٦. المختصر الوجيز في علوم الحديث للدكتور محمد عجاج الخطيب ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ١٩٨٧م .
٧. التذكرة في علوم الحديث للشيخ ابن الملقن ، عمان ، دار عمان ، ١٩٨٨م .
٨. التمهيد في علوم الحديث لدكتور الهمام عبد الرحيم سعيد ، عمان ، دار الفرقان ، ١٩٩٢م .
٩. المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي للإمام ابن جماعه ، عمان ، دار الفكر ، ط٢ ، ١٩٨٦م .
١٠. المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل دراسة منهجيه في علوم الحديث للدكتور فاروق حماده ، الرياض ، دار طيبه ، ١٩٩٧م .
١١. دراسات في الحديث الشريف السند والمتن للدكتور أحمد عبد الغفار ، الإسكندرية ، دار المعرفة الجامعية ، ٢٠٠٠م .

خامسا : الكتب التي يستفاد منها في علم تخريج الأحاديث وتتلخص فيما يلي :

١. تخريج الحديث الشريف للدكتور علي نايف البيقاعي ، بيروت ، دار البشائر الإسلامية ، ٢٠٠٠م .

٢. طرق تخريج حديث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم للدكتور عبد المهدي عبد القادر ، القاهرة ، دار الاعتصام ، ١٩٨٧م .

٣. محاضرات في علم تخريج الحديث ونقده تأصيل وتطبيق للمؤلف عداب محمود الحمش ، عمان ، دار الفرقان ، ٢٠٠٠م .

٤. مهارات التخريج وعلوم الحديث رواية ودراية للدكتور محمد رأفت سعيد ، قطر ، مكتبة الأقصى ، ط١ ، ١٠٠٤م .

٥. المرشد الحثيث في كيفية تخريج آيه أو حديث للدكتور إبراهيم القريبي ، صنعاء ، مكتبة الجيل الجديد ، ط١ ، ١٩٩٣م .

٦. علم تخريج الأحاديث أصوله – طرائقه – مناهجه للدكتور محمد محمود بكار ، الرياض ، دار طيبه ، ط٢ ، ١٩٩٦م .

٧. كشف اللثام عن أسرار تخريج حديث سيد الأنام للدكتور عبد الموجود محمد عبد اللطيف ، القاهرة ، مكتبة الأزهر ، ١٩٨٤م .

سادسا: الكتب التي يستفاد منها في تراجم رواة الحديث :

١. الطبقات الكبرى لابن سعد ، القاهرة ، مكتبة الخانجي ، ط١ ، ٢٠٠١م .

٢. صفة الصفوة لابن الجزري ، بيروت ، دار المعرفة ، ط٣ ، ١٩٨٥م .

٣. المعجم الكبير للإمام الطبراني الموصل ، مطبعة الزهراء الحديثة ، ط٢ ، ١٩٨٤م .

٤. سير أعلام النبلاء للإمام الذهبي ، بيروت ، مؤسسة الرسالة ، ط١ ، ١٩٨٢م .

٥. تذكرة الحفظ للإمام الذهبي ، دار إحياء التراث العربي .

٦. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء لأبي نعيم الأصفهاني ، بيروت ، دار الكتاب العربي ، ط٣ ، ١٩٨٠م .

سابعا: الكتب التي يستفاد منها في أساليب تدريس الحديث النبوي الشريف :

١. الرسول المعلم صلى الله عليه وآله وسلم وأساليبه في التعليم للدكتور عبد الفتاح أبو غدة، حلب ، مكتبة إبراهيم الحلبي ، ١٩٩٦م .

٢. من أساليب الرسول صلى الله عليه وآله وسلم في التربية دراسة تحليليه وبيان ما يستفاد منها في وقتنا الحاضر للدكتور نجيب خالد العامر ، الكويت ، مكتبة البشرى الإسلامية ، ط١ ، ١٩٩٠م .

٣. التربية النبوية للدكتور عثمان قدري مكانسي ، بيروت ، دار ابن حزم ، ط١ ، ١٩٩٧م .

٤. يوسف محمد صديق النظرية التربوية في طرق تدريس الحديث النبوي . الدمام : دار ابن القيم ، ط٢ ، ١٩٩٢م .

٥. تيسير طه وآخرون ، أساليب تدريس التربية الإسلامية ، عمان ، دار الفكر ، ط١ ١٩٩٢م .

٦. أهداف ووسائل خطة تدريس الحديث وعلومه للدكتور همام عبد الرحيم سعيد ، بحث في كتاب الدراسات الإسلامية ، القاهرة ، دار الفكر العربي ، ١٩٨١م .

٧. التربية الاسلامية وطرق تدريسها للدكتور ابراهيم محمد الشافعي ، الكويت ، مكتبة الفلاح ،ط٣ ، ١٩٩٣م .

٨. الإعجاز التربوي في السنة النبوية للدكتور مصطفى رجب ، دسوق : دار العلم والإيمان للنشر ، ٢٠٠٨